

قرار حول خارطة الطريق لتعافي قطاع النقل الجوي من تداعيات أزمة فيروس كورونا

نظراً إلى أن قطاع النقل الجوي هو محرّك أساسي للإقتصاد العالمي، حيث يساهم بنسبة 4.1 بالمئة في الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ و

نظراً إلى أن قطاع النقل الجوي يعدّ العامود الفقري لعدّة قطاعاتٍ مهمّة، لا سيّما قطاع السياحة، مما يرفع مساهمته الفعالة في الناتج المحلي الإجمالي العالمي إلى 10.4 بالمئة؛ و

بما أن النّقل الجوّي والسياحة كانا الأكثر تضرراً من تداعيات أزمة فيروس كورونا والإجراءات غير المنسقة التي فرضتها العديد من الحكومات على قطاع النقل الجوي تحديداً؛ و

إبراً للحقائق التّالية:

1. أصبح فيروس كورونا مستوطناً وقد لا يزول قبل عدّة سنوات حتى يتم تلقيح نسبة كافية من سكان العالم تكفي لتحقيق المناعة الجماعية، و
2. أثبتت الدّراسات العلميّة أنّه، مع تدابير السّلامة الحيويّة التي يتّبعتها المعنيين بقطاع النقل الجوي، فإنّ خطر انتقال الفيروس هو تقريباً غير موجود خلال السفر الجوي، و
3. إنّ الغالبية الكبرى من حالات التّعرّض لفيروس كورونا لم تنتج عن السّفر الجوي بل نتجت عن السّلك الاجتماعي، ومع وجود تدابير السّلامة الحيويّة التي يتّبعتها المعنيين بقطاع النقل الجوي، فإن فتح الحدود وإزالة القيود على السفر لن تساهم في انتشار الفيروس.

تقرّر الجمعية العامة الرابعة والخمسون للإتحاد العربي للنقل الجوي التّالي:

1. تدعو الجمعية العامة الرابعة والخمسون الحكومات إلى اعتماد الإرشادات المتعلّقة بالسّفر الجوّي والسّلامة الحيويّة التي تم الاتفاق عليها من قبل تلك الحكومات ذاتها عبر منظمة الطيران المدني الدولي (إيكاو) ومنظمة الصحة العالمية وعملهما المشترك الذي نتج عنه التقرير واللوائح الإسترشاديّة لفرقة عمل مجلس منظمة الطيران المدني الدولي لتعافي الطيران (CART)، والمتوقّرة الآن بنسختها الرابعة.
2. تثني الجمعية العامة الرابعة والخمسون وترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية الذي تبنّى مبادئ عامة للسّلامة الحيويّة للسّفر والإعتراف المتبادل لشهادات لقاحات كوفيد19 عملاً بالإرشادات الدولية التي نشرتها إيكاو ومنظمة الصحة العالمية، وتدعو الحكومات لتطبيق تلك المبادئ في التدابير الوطنية المتعلّقة بالسّلامة الحيويّة والسفر الجوي، كما توجّه الإتحاد العربي للنّقل الجوّي لدعم عمل جامعة الدول العربية بالاشتراك مع المنظمة العربية للطيران المدني والمنظمة العربية للسياحة والاتحاد الدولي للنقل الجوي (IATA).
3. تدعو الجمعية العامة الرابعة والخمسون الحكومات التي تتفق على إنشاء ما يسمى بممرّات صحيّة للسفر أن تتبّع إرشادات إيكاو عند تطبيق تلك الممرات، على أن تكون مؤقتة ومبنية على اتفاقيات خدمات النقل الجوي المعمول بها.
4. تؤكّد الجمعية العامة الرابعة والخمسون على أهميّة التّكنولوجيا لضمان عمليّة سفرٍ غير لمسّيّة، كما تدعم المبادرات التي قام بها عدد من الأطراف لتطوير ونشر تطبيقات إلكترونية من شأنها تسهيل تجربة السفر الجوي غير اللّمسّيّة، وخاصّةً تطبيق الأيآتا Travel Pass وغيره من التّطبيقات التي يمكن استخدامها من قبل الحكومات والمعنيين بالنقل الجوي.